

**البئر:** البئر هي عادة حفرة عميقه أسطوانية الشكل، عمودية، من سطح الأرض إلى أعماقها، بفعل الإنسان أو الطبيعة.

من أنواعها الشائعة بئر الماء، التي تحفر بهدف الوصول إلى مخازن المياه الجوفية والاستفادة منها. بئر الماء نوعان: البئر اليدوية، أي البئر القليلة العمق، التي تُحفر بالاستعانة بوسائل بدائية وبقوّة ومهارة الإنسان في طبقة قابلة للامتصاص للوصول إلى الماء؛ والبئر العميق، التي تُحفر على عمق شديد بالاستعانة بالتقانة الحديثة والأجهزة الآلية المعقدة، مختلفةً عدّة طبقات قابلة للامتصاص وطبقات غير قابلة للامتصاص، وصولاً إلى حزان مياه مغلق (جندى، ص 73-74). هذه المقالة تتكلّم على الأبعاد التقنية والثقافية لآبار المياه في إيران وفي العالم الإسلاميّ أيضاً، ومن ثمّ تطرق إلى أحکام البئر الفقهية.

## 1) في إيران:

**تقنيّات علم المياه وحفر الآبار اليدوية:** يقول الكرجيّ (ص 13): "الأبار الذي لا يعرف علامات وجود الماء الخفية، على سطح الأرض، هو غير متقن لعمله". وقد شرح في كتابه (ص 10-15، 21) العلامات المختلفة المبنية على المعطيات الجيولوجية، أو الكسأء العشبيّ، لتعرف وجود المياه الخفية. كانت تقنيّات الآبارين وطرقهم التقليديّة لتعرف وجود المياه في حوف الأرض، تستخدم أيضاً لحفر آبار المياه. فالتحقّق من وجود شوك الحمال، وامتلاء هيكل هذه الأشواك بالمياه، وذوبان الثلوج في إحدى نواحي الصحراء أسرع من غيرها، بسبب الحرارة التلقائيّة لجريان المياه الجوفية؛ وجود الجبال العالية المغطاة بالثلوج المشرفة على الوديان، تشخيص طبقات الأرض القابلة للامتصاص وغير القابلة، وحتى وجود العواصف والزوابع وغير ذلك، هي بعض هذه التقنيّات والفنون التقليدية، لتشخيص وجود الماء، وتعيين مكان البئر (بايلي يزدي ولباف خانيكي، ص 98-99).

كان حفر البئر اليدوية شائعاً في جميع أنحاء إيران، منذ الأزمنة البعيدة، على الأقلّ منذ عصر العيلاميين والميديين وحتى اليوم، على أساس مبدأ واحد عام، وبطريقة تقنيّة بسيطة، (← لتون<sup>1</sup>، ص 227؛ فاضلي بور، ص 141). فأس معدنيّ بطرف واحد ذو قبضة خشبية قصيرة، وبمحرفة معدنية لها يد خشبية قصيرة، دولاب، حبل، مصباح وكورة حِدادة.


الدولاب مركّب من أربع دفّات من الألواح الخشبية، طول كلّ منها 150 سنتم وعرضها 25 سماكتها 5 سنتم، تُحفر ثقوب في وسط كلّ لوح وعلى طرفيه. كلّ لوحتين موصولتين معًا على شكل

<sup>1</sup>- Lambton

صلب، ويمر في الثقب الموجود بين الصليبيين محور خشبيّ. يوصل كلّ لوحين معاً على شكل صليب ويمرّ محور خشبي من الثقب الواقع بين هذين الصليبيين. يقع رأساً هذا المحور فوق فرعٍ قاعديٍ الدولاب اللتين غررتا (ثبّتا) على الأرض على جانبي دائرة البئر. ارتفاع كلّ واحدة من القاعدتين حوالي متر تقريباً. الرأسان الآخران للصليبيين موصولان كلّ اثنين معاً بتشكل. تثبت هذه الأجزاء جميعاً بحبال تربط على شكل مصراعي الباب، ولوصل الألواح ببعضها، في أسفل إحدى قاعدتي الدولاب يربط خطاف من نوع الحبال السميكة. مشغل الدولاب (← تتمّة المقالة)، لتشيّط الدولاب ومنع دورانه، يعلق هذا الخطاف بأحد أضلاع الدولاب (آغاسي وصفي نجاد، ص 31-34).

يتصل أحد رأسين الحبل بالدولاب والرأس الآخر بالخطاف. والحبال مصنوع عادة من القطن وهو الأكثر خفةً ونعومة ومتانة ومرنة، لكنه يتأثر ببرطوبة البئر فيتقل وزنه ويتأكل. أو من ألياف شجرة النخل، فيكون أشدّ مقاومة للبرطوبة. يُعقد هذا الحبل فوق أربعة شناكل في آخر الصليبيين (كرجي، ص 32).

يستخدم أيضاً دلوًّا على شكل الكيس، جلدي أو مطاطي أو ما شابه، تلتصق بفوّهته حلقة خشبية أو معدنية، لتبقى الفوّهة مفتوحة دائمًا. ويربط بهذه الحلقة رباط محكم، يستخدم كمقبض أو علقة.



### أنموذج من آلات چرخ گاوگرد [التتقيب] المتداولة في كرمان.

في الأعمق السفلية، حيث يتضاءل النور بالنسبة إلى الآبار، يستخدم المصباح للإضاءة. بخار البئر الذي يكون أكثف في النهار يطفئ المصباح. في الماضي كانوا يشعّلون عدة مصابيح حول فوهة البئر، مزيّنة بالشمع أو بشحم الخنزير أو البقر أو الأغنام. وكان أفضلها المزيّت بزيت الزيتون أو الزيوت النباتية الأخرى، ولم يكن النفط مستخدماً لأنّه كثير التدخين (م.ن، ص.ن).

بعض الآبار كثيرة الأخرة، تصيب الحفار بالضرر وأحياناً بالاختناق. فإذا كان البخار قليلاً يزال بأساليب بسيطة، أما إذا كان كثيفاً، فتستخدم كرة الحداد موصولة بخرطوم طويل لتهوئة أعماق البئر (← تتمّة المقالة).

يحتاج حفر البئر اليدوية إلى قوة بشرية مكونة من ثلاثة أشخاص على الأقل:

1) الأبار، وهو ذو تجربة في حفر الآبار، ويحفر في داخل البئر نزولاً وبشكل تدريجي مستخدماً الفأس والمحرفة.

2) مشغل الدولاب، وهو عامل قوي جسدياً، يقف في أعلى البئر وراء الدولاب، يديره فيخرج الدلو المليء بالتراب من أعماق البئر (← المستوفي، مج 1، ص 497؛ آغاسي وصفي بجاد، ص 13).

3) مُدلي الدلو ومخرجها، وهو عامل بسيط، يفك قبضة الدلو من خطاف حبل الدولاب، ويفرغها من التراب بعيداً من فوهة البئر، ثم يعيد ربط الدلو بالخطاف (آغاسي وصفي بجاد، ص 45). في حال غياب المُدلي، يقوم مشغل الدولاب بعمله. حين يسحب مُدلي الدلاء الدلو من أعماق البئر إلى فوتها، يعلق الخطاف في أسفل قاعدة الدولاب بأحد حواجز الدولاب، فيمنع دورانه، ثم يفلت الدولاب، ويُفرغ الدلو.

إذا كان البخار كثيفاً، يقف إلى جانب العمال شخص رابع وظيفته شفط البخار، بواسطة النفح في الكور، لإيصال الهواء إلى أعماق البئر.

بعد أن يعيّن الأبار مكان البئر بواسطة رأس الفأس، يرسم دائرة على الأرض، بحيث تعين نهاية مقبض الفأس محيط دائرة البئر.

قطر هذه البئر متراً تقريرياً (آغاسي وصفي بجاد، ص 38-39). هنالك طريقة أخرى لرسم الدائرة يعمد فيها الأبار إلى الجلوس مقرضاً على الأرض في مكان البئر، يستخدم رأس قدمه مركزاً للدائرة، ويدره شعاعاً ويدور حول نفسه راسماً الدائرة، وهو بذلك يعيّن محيط الدائرة وقطر البئر الذي هو عادة متراً واحداً، أي بسعة الصدر والعضدين. حيث يتحرك الأبار فيها بسهولة ويغرس فأسه (قارن قناة قصبة كتاباد، ص 107، 116). تظهر مهارة الأبار في قدرته على حفر **القسم العلوي** من البئر عمودياً بشكل مدور وأسطواني. يعيّن التراب الحفور داخل الدلو بالمحرفة، ثم يربط مقبض الدلو بخطاف الحبل المتندلي من الدولاب فوق فوهة البئر باتجاه القعر، ويخبر مشغل الدولاب صوتياً إذا كانت البئر قليلة العمق، أو يهزّ الحبل إذا كانت عميقاً. بعد انتقال الدولاب إلى الأعلى، وإفراغه، يعاد إلى داخل البئر مجدداً. في أثناء حفر الأبار **القسم العلوي** من البئر، يحدث حفرًا صغيرة في جدار البئر تسمى الواحدة منها "بارف" "رف القدم" أو "موقع القدم"، لتسهيل صعوده ونزوله في داخل البئر من دون استخدام الحبل. المسافة بين الرف والآخر حوالي المتر، وهي مرتبة بحيث يكون موقع أحدها في أحد طرفي القسم العلوي مواز للنقطة الواقعة في وسط الرفين المقابلين في الطرف الآخر (المستوفي، مج 1، ص 497،

الحاشية 2؛ وولف<sup>2</sup>، ص256-258؛ قناة قصبة كتاباد، ص107-108؛ آغاسي وصفي بجاد، ص13-14).

**مشاكل حفر البئر والمحافظة عليها:** بعض المشاكل التي تعيق حفر البئر، الاصطدام بصخرة، أو رخاوة التراب، أو غزارة مياه النبع وتدفقها (← كرجي، ص33-29؛ بابلوي يزدي ولباف خانيكي، ص126-136).

كثافة البخار في البئر هي أيضاً عائق من عوائق الحفر. سبب ظهور البخار عمق البئر ونوعية التراب، كأن يكون فيه مواد كبيرة أو نفطية، أو قير وأمثالها (← كرجي، ص32؛ قناة قصبة كتاباد، ص105-107). في الماضي كانوا يضعون في داخل البئر، وإلى جانب الآبار، إذا كانت كمية البخار قليلة، للتحجيف منها مؤقتاً، مقداراً من الخل وبطيخة مقطعة أو ثوماً مسحوقاً، أو ينفحون في كير الحداد الموصول بخرطوم طويل من الجلد (بطول البئر) في البئر، فتحفّ كمية البخار (← كرجي، ص32-33). حالياً فضلاً عن هذه الأساليب يستخدمون الكلس الخام ويصبون فوقه الماء. وتستخدم أيضاً طرق متنوعة لتهوئة أعماق البئر (← بابلوي يزدي ولباف خانيكي، ص134-136؛ قناة قصبة كتاباد، ص.ن)

ما يحدد عمق البئر هو طبيعة تركيب الأرض، ومستوى المياه الجوفية في المنطقة التي تُحفر فيها البئر. ففي معظم الأراضي الروسية في الفلاحة المركزية التي تقع فيها معظم مدن إيران وقرها، يتغير مستوى المياه الجوفية في فصلي الربيع والخريف، لكنها لا تجف إلا في حالات نادرة. ففي إصفهان يصل متوسط مستوى المياه الجوفية إلى خمسة أمتار، وفي شيراز إلى ستة عشر متراً وفي يزد وكerman من خمسين إلى ستين متراً (ولف، ص256؛ بازن<sup>3</sup> وبرومبرجه<sup>4</sup>، ص96)، في حين أن الوصول إلى أحواض المياه الجوفية في المناطق الحاذية لبحر الخزر، ميسّر بسهولة، بحفر بئر قليلة العمق (بازن وبرومبرجه، ص49).

الآبار التي تُحفر بالأساليب التقليدية، تنهار عادة لأسباب عديدة. لذلك يعمدون إلى تعمير جدرانها الداخلية، وتستخدم لهذه الغاية في المناطق الحرجية جذوع الأشجار، وبطنانات خشبية، وفي المناطق الأخرى القرميد أو الحجارة، علماً أن تعمير داخل الآبار في المناطق الصحراوية لا يتيسر بسهولة، لأن

<sup>2</sup>-wulff

<sup>3</sup>-bazin

<sup>4</sup>-Bromberger

مثل هذه المواد غير متوافرة (→ وولف، م.ن، ص.ن؛ كردواني، مج 1، ص 221). الآبار التي تُحفر في الأرضي الرملية، تمتلئ بفعل الرياح العاصفة، بالرمال والحسى، وإعادة حفرها من جديد ضروريّ. لهذا السبب، فإن عدداً كبيراً من هذه الآبار، على الرغم من أنها قديمة جداً، إلا أنها تسمى عادة بأسماء جديدة (→ باستاني الباريزي، ص 402-403؛ كردواني، مج 1، ص 222)، كذلك فإن أحد أسباب وجوب الالتزام بالقوانين المتعلقة بالمحافظة على حرمة الآبار هو أنه في حال اختيارها أو امتلاكها بالحسى والرمال، يبقى في محيطها متناسق لحفر بئر بديلة (→ بابلوي يزدي ولباب خانيكي، ص 140-141). مياه عدد كبير من الآبار التي تُحفر، ولا سيما في المناطق الصحراوية والفلووات تكون مالحة، ولا تستخدم إلّا للمواشي والاغتسال، وأحياناً تصل ملوحة المياه إلى حدّ أن الإبل وحدها هي التي تستطيع شربها. لذلك نلاحظ أن سكان هذه المناطق يستخدمون مصطلحَي: البئر المالحة والبئر العذبة (→ كردواني، مج 1، ص 223).

إحدى المسائل الأخرى المهمة بالنسبة إلى مياه الآبار العادّة، هي صحة هذه المياه، فإذا فُتحت أكثر من الحدّ، فإن مياهها تصبح موحلة، أو تنفّد، ويجب الصبر لمدّة، حتى يتجمع المقدار الكافي من المياه في قعر البئر، (م.ن، ص.ن). تؤدي صحة المياه في الآبار إلى محدودية الاستفادة منها ولا سيما في سنوات الجفاف (م.ن، مج 1، ص 225).

تدفع محدودية الاستفادة من الآبار السطحية والعادّة، وفي الوقت نفسه أهميّتها الشديدة في تأمين المياه في المناطق المختلفة، أصحابها إلى الأخذ في الاعتبار "حق الانتفاع" مقابل استفادة الآخرين منها. مثلاً أصحاب الآبار الواقعة في مراتع "ترفة حيدرية" كانوا يتّقاضون بذلك يُسمى حق چاه "حق البئر"، وهو غالباً حَمَل أو أكثر، ومقدار من الزيت. مع ذلك، لم تكن الآبار اليدوية، وحتى الآبار الواقعة في المراعي، مشمولة بالحقوق والرسوم الخاصة (→ لمتون، م.ن، ص.ن).

**تقنيّات استخراج المياه من البئر:** في المنازل التي تستخدم فيها مياه الآبار للشرب، والاستعمال الصحّي، هنالك تقنيّتان لاستخراج المياه من البئر: في المناطق التي يكون فيها مستوى المياه الجوفية عالياً، كمناطق بحر الخزر، إما أنّهم يستخدمون قطعة حشّب طويلة يكون أحد طرفيها على شكل خطاف يعلق به مقبض الدلو، أو يستخدمون خشبة أو قصبة طولها ثلاثة أو أربعة أميال يربط بأحد طرفيها حبل، والطرف الآخر للحبل يربط بمقبض الدلو. تقوّي جدران هذا النوع من الآبار بحلقات إسمنتية. وتعلو حلقة فوهة البئر من ثمانين إلى مائة سنتيمتر تقرّباً عن سطح الأرض، فتمنع سقوط الأطفال أو الحيوانات إلى داخل البئر، وتحميها من التلوّث.

التقنية الثانية تتعلق بالآبار التي يكون فيها مستوى المياه الجوفية منخفضاً إلى حدّ ما. يستخرج الماء بواسطة بكرات أو دولاب شبيه بدولاب الآبار. أضلاع هذه الدوالب على شكل الصليب، أو هي أسطوانية الشكل، يمرّ من محورها الأوسط أنبوب، ويتصل بها مقبض الدولاب من أحد الكسور (حاجي إبراهيم زركر، ص46).

في الحالات التي تُستخرج فيها المياه من الآبار بكثرة، لسقاية الحيوانات وري المزارع (كمعظم مناطق النصف الجنوبي من إيران مثلاً، لري المزروعات الصيفية، ← لمتون، م.ن، ص.ن)، فإن القوى البشرية غير كافية، لذلك تستخدم هنالك دوالب خاصة، وقوّة الحيوانات كالثيران أو الأحصنة والبغال أحياناً، وفي بعض المناطق الجمال. هذه الدوالب إما أنها من نوع "گاو گرد/دولاب" [الثور الذي يدور بالدولاب]، أو من نوع "گاو چاه" [ثور البئر]. في النوع الأول، الثور أو البغل يدور حول البئر معصوب العينين، ويدير معه وسيلة خشبية أحد أطرافها موصول بالحيوان، وطرفها الآخر متصل بمحور دولاب أفقى، فتضطدم أضلاع الدولاب الأفقي بأضلاع الدولاب العمودي فيبدأ بالحركة. وعدد من الجرار مربوط على مسافات معينة، بحبلين متوازيين طولهما معادل لعمق البئر. هذان الحبلان يحيطان بشكل حرّ بمحيط الدولاب العمودي، وبواسطة الدولاب تصل هذه الجرار إلى أعماق البئر وتنتلي، ثم تُعاد إلى فوهة البئر، وتفرّغ في حفرة قريبة. هذا النوع من الثيران الدوّارة كثير العدد في كرمان، ولا يزال أنموذج منه موجوداً في المنزل المعروف بـ "هرندي" (← هاشمي، ص18؛ أيضاً ← الصورة). في النوع الثاني يُبين إلى جانب البئر عمودان طويلان. في أعلى هذين العمودين رأسان أسطوانيا المحور موصولان، وفي أسفلهما أيضاً رأسان أسطوانيا المحور قطرهما أقل، موصولان أيضاً. يمر في أعلى الدولاب الأعلى حبل ينوصل بعقدة العجلة الم gioفة حيث توجد قربة مصنوعة من جلد الثور. فوق الأسطوانة السفلية يمر حبل أيضاً ينوصل بأحد طرفي فتحة القربة السفلية الضيقة. بجانب البئر منحدر طوله بعمق البئر، يبدأ من فوهة البئر باتجاه الأسفل. يوصل رأساً الحبلين بجيون، يتحرّك في هذا المعبر نزولاً وصعوداً. كلّما اتجه الحيوان إلى الأعلى ووصل إلى حافة البئر تنزل القربة إلى أسفل البئر وتنتلي. وكلّما اتجه الحيوان إلى الأسفل يرفع القربة المعلوّة من أعماق البئر إلى الأعلى لتصل إلى فتحة البئر. الحبل في أعلى فوهة القربة الواسعة يرتفع إلى الأعلى لتصل الفوهة السفلية إلى حافة الحفرة فتنفتح وتُفرّغ من الماء. وتتكرّر هذه الحركة بانتظام (← وولف، ص257؛ لمتون، ص227-228؛ هاشمي، ص18؛ كردواي، مج1، ص220-221؛ شاه حسيني، ص86).

لإخراج الماء من البئر وأحياناً ملء أحواض المنازل، تُستخدم مضخة يدوية، وفي بعض المناطق أيضاً يستفاد من قوّة الريح، نلاحظ غماذج منها في منطقة دليجان إلى جانب جادة طهران – أصفهان، وكذلك في المناطق الصحراوية التي تكثر فيها الرياح في إقليم سمنان (← كردواي، مج 1، ص 221؛ شاه حسيني، م.ن، ص.ن.).

كانت آبار المنازل في القرى وحتى في القلاع، في أثناء هجوم الأعداء، مكاناً آمناً لأخفاء المدخرات الشمينة والقيمة (حاجي إبراهيم زركر، ص 160).

**البئر العميق.** هي بئر، تُحفر بالوسائل الآلية، والقسم المتلوي بالماء فيها عميق أكثر من خمسين متراً، ومن الممكن أن يخترق عدة طبقات مائية (كردواي، مج 1، ص 226).

هذا النوع من الآبار في إيران، استُحدث بعد الحرب العالمية الثانية، في المدن أولاً، وبعد ذلك لتؤمن مياه الري للزراعة والحدائق المجاورة للمدن. مثلًا في العام 1359هـ/1941م، لتعويض قلة المياه في طهران، حُفرت حوالي اثنتي عشرة حلقة بئر عميق في طهران (الجندىيّ، ص 75؛ كردواي، م.ن، ص.ن.).

وقد شاع استخدام هذه التقنية لتؤمن مياه المزارع والقرى ابتداءً من العام 1380هـ/1961م وما بعدها، بصورة تصاعدية، ووصل إلى أوجه في العقد السابع من القرن العشرين الميلاديّ (كردواي، مج 1، ص 226–227). أسباب حفر هذه الآبار في إيران هي عبارة عن: الاستفادة القصوى من المياه الجوفية، التي لا يمكن تأمينها بواسطة القنوات؛ سرعة آلات الحفر؛ ضرورة زيادة المساحات الزراعية، وتعظيم زراعات جديدة مروية تحتاج إلى مزيد من المياه (← م.ن، مج 1، ص 227). مع ذلك فإن حفر الآبار العميقه ومتوسطة العمق، في الوقت الذي وفر فيه امكانات أفضل للحصول على المياه، أوجد مشكلات عديدة لمستهلكي مياه الآبار السطحية واليدوية، وللنقوtas بشكل خاص (المزيد من الاطلاع ← بهنبا، ص 50؛ كردواي، مج 1، ص 231–237؛ النيسابوريّ، ص 741–742؛ أيضًا ← قناة\*).

**المصادر والمراجع:** فضلاً عن مشاهدات المؤلف؛ عبد الوهيد آغاسي وجود صفي بجاد، وازه نامه قنات [معجم ألفاظ القنوات]، يزد 1379ش [2000]؛ محمد إبراهيم باستاني الباريزيّ، در شهری سواران [في مدينة نی سواران]، طهران 1377ش [1998]؛ عبد الكريم بهنبا، قنات سازی وقنات داری [حفر القنوات، وامتلاکها]، طهران 1367ش [1988]؛ محمد حسين البابلي اليزديّ ومجید لباف

خانیکی، قنوات های تفت [قنوات تفت] طهران: هیئت الإرث الثقافیّ الإیرانیّ، مرکز تحقیقات علم الإناسة، 1382 ش [2003م]؛ محمد حواد حنیدی: آب شناسی: هیدرولوژی [علم المیاہ]، طهران 1335 ش [1956م]؛ أكبر حاجی ابراهیم زرکر، در آمدی بر شناخت معماری روسی‌ایران [مدخل إلى علم العمارة الريفية في إيران]، طهران 1384 ش [2005م]؛ علی رضا شاه حسینی، عشایر ایل سنکسری (مهدی‌شهر): از کرانه های کویر تا بلندی البرز [عشائر قبیله سنکسری: من أطراف الصحراء حتی مرتفعات البرز]، سمنان 1384 ش [2005م]؛ طوی فاضلی بور، تاریخ کشاورزی در دوران ساسانیان [تاریخ الزراعة في العصر الساساني]، طهران 1380 ش [2001م]؛ قنات قصبه گناباد: یك اسطوره [قناة قصبة كناباد: إحدى الأساطير]، تأليف محمد حسین بابلی یزدی و آخرين [مشهد]: الشرکة المساهمة لمیاه منطقه خراسان، 1379 ش [2000م]؛ محمد بن حسین الکرجی، کتاب أنباط المیاه الخفیة، حیدر آباد، الدکن 1359 ش [1980م]؛ برویز کردوانی، منابع وسائل آب در إیران [مصادر المیاه و مشاكلها في إیران]، مج 1، طهران 1383 ش [2004م]؛ عبد الله المستوفی، شرح زندگانی من، یا، تاریخ اجتماعی و اداری دوره قاجار [سیرة حیاتی، او، التاریخ الاجتماعی والاداری للعصر القاجاری]، طهران 1377 ش [1998م]؛ أصغر النیسابوری، "في الدفاع عن حرمة القناة"، مجله یغما، السنة 29، العدد 12 (اسفند 1355 ش) [شباط-فبراير 1977م]؛ محمد هاشمی "حفر القنوات الجارية في کرمان"، مجلة علم الإناسة، السنة الأولى، العدد الأول (آبان 1335 ش) [ت ۱-اکتوبر 1956م]؛

Marcel Bazin and Christian Bromberger, *Gilân et Āzarbāyjan oriental: Cartes et documents ethnographiques*, Paris 1982; An Katharine Swynford, Lambton, *Landlord and peasant in Persia: a study of land tenure and land revenue administration*, London 1953; Hans B. Wulff, *The traditional crafts of Persia*, Cambridge, Mass. 1966.

### /أصغر کرمی/

**البشر في أدب العامة وثقافتها في إیران:** هنالك مضمون مختلف حول البشر بشكل عام أو حول آبار معينة (← تسمة المقالة) تعكس بوفرة في الأدب الفارسي المدون (على الأقل منذ عصر الروذکی وما تلاه)، وكذلك في ثقافة الإیرانیین الشعیّیة وأدبهم الشفوی، وقد دون المعجميون كمّا من هذه التركيبات والکنایات والأمثال والتعابیر المختلفة المتعلقة بهذا الموضوع (على سبيل المثال ← دهخدا، 1418هـ/1998م، مادة اللفظة؛ م.ن، 1392هـ/1973م، مج 2، ص 606-607). المعانی الرئیسیّة المتعلقة بالبشر في الأدب الفارسي، تدور في معظمها حول آبار معينة، هي التي أشير إليها حيث أتيح المجال في

الروايات المدرجة في التفاسير والقصص الدينية الإسلامية، أو المتعلقة ببعض الأحداث التاريخية، والمعتقدات والأساطير التي تدور حولها. أشهر نماذج هذه الآثار هي عبارة عن بئر بابل، التي قيل إنّ هاروت وماروت قد سجنا فيها بأمر من الخالق منكسي الرأسين (→ الفزوبي، 1404هـ/1983م، ص304-305؛ المولوي، مج2، الدفتر3، ص45-47؛ أيضاً ← هاروت وماروت\*)؛ بئر بيجن\* في بلاد الطوران حيث قام افراسياب بسجين بيجن\* (→ الفردوسي، مج5، ص32-33؛ منوتشيري، ص62؛ سنائي، 1421هـ/2001م، ص505؛ سعدي، ص179)؛ بئر الدجال أو بئر إصفهان، التي قيل إنّ الدجال يخرج منها في آخر الزمان (→ الدجال\*)؛ بئر رستم التي وقع فيها عمكيدة من أخيه شغاد (الفردوسي، مج6، ص329-331)؛ بئر زمز\*؛ بئر المقنع أو بئر نخشب في تركستان، التي أخرج المقنع الخراساني\* قمره المشهور من داخلها، وأرسله إلى السماء (→ فرجي السيسناني، ص201)؛ بئر الويل\* في جهنم؛ بئر يوسف أو بئر كنعان، التي رمى أبناء يعقوب أخاهم يوسف\* فيها (→ السنائي، 1421هـ/2001م، ص32؛ أتوري، مج1، ص85؛ حافظ، ص18، 190؛ ← السفاري إلى جميع المواقع المذكورة سالفاً ← ياحقي، مواد هذه الألفاظ).

البشر في القصص الفارسية – كما هو الحال في قصص اللغات الأخرى – عنصرٌ مكانيٌ كالسراديب، والمغاور وأمثالها، المقلة والمحصورة كالسجن، وبخاصة أنّ الظلمة فيها تمز إلى حدٍ ما، إلى مكان العبور والصفاء والعزلة، والتجدد والكمال، أو الاختفاء والظهور مجدداً (→ لوفلر-دلاشوا<sup>5</sup>، ص105؛ وكتماذج على وجود عنصر البشر في القصص الفارسية ← راحة الأرواح في سرور المفراح، ص36، 109-211؛ ظهيري السمرقندى، ص283، 287؛ كليلة ودمنة، ص56؛ طوطى نامة، ص113؛ أيضاً ← درويشيان وخندان [الدراويش والضحاك]، مج4، ص273-275، مج6، ص175-183). وقد اشتهرت في الأدب الفارسي حكاية إفساء السر للبشر، ولا سيما حول شخصيتين: الأول ندم الاسكندر ذي القرنين، أو مزيته الخاص، الذي أقض مضجعه، كتمه للسر المتعلق بطول أذنِ الإسكندر المقدوني، ولি�تخلص من عباء السر، نصحه طبيبه الخاص، أن يفشيه بأعلى صوته في داخل البشر (→ النظامي، ص1356-1358؛ سنائي، 1369هـ/1950م، ص484-485؛ الآخر أخفى ألمه بيوحه بسر الإمام علي عليه السلام للبشر (سنائي 1369هـ/1950م ص249؛ العطار، ص36؛ المولوي، م.ن، ص.ن، ولمزيد من التفصيل ← سيد يونسي، ص535-558؛ قارن

<sup>5</sup> -Margerite loeffler-Delachaus

مدرسی الطباطبائی<sup>۱</sup>، الدفتر ۱، ص127). يرتبط مضمون هذه الحکایات ارتباطاً وثيقاً بالمعتقدات الشعبية وأحياناً بالمعتقدات الدينية الشعبية. هنالك أيضاً نماذج لقصص إيرانية في المرحلة الإسلامية، تستعيد المضامين القديمة نفسها؛ البطل الذي يسقط في قعر البئر، وانتظار رجعته من جديد. بعض عوام سمرقند يعتقدون أنّ قشم بن العباس، ابن عم النبي لا يزال حيّاً، وسيخرج من جديد من البئر الموجودة في مقبرته-مزار شاه زنده [الملك الحي] - (← السمرقندی، ص56؛ باستانی الباریزی، 1418هـ/1998م، ص70؛ نفسه، 1422هـ/2002م، ص412، الحاشیة<sup>۲</sup>)، علمًا أنّ المصادر التاريخية تقول إنّ قشم بن العباس توفي في هذه المنطقة في أثناء الفتوحات الإسلامية على عهد معاوية (← الیعقوبی، مج2، ص237؛ أيضًا ← خواندمیر، مج2، ص122). بعض الكتاب نسبوا إلى الشيعة الاعتقاد أنَّ إمام العصر سيخرج من بئر أو سرداد في سامراء (← دولتشاه السمرقندی، ص66؛ خواندمیر، مج2، ص101؛ حول منشأ هذه النسبة إلى الشيعة ← خرسان، ص18–27). هنالك أيضاً آبار باسم صاحب العصر والزمان في نقاط عديدة من إيران، ومن بينها باحة مسجد جمکران<sup>\*</sup> ومسجد بازارشاه في كرمان والمسجد الجامع في أردکان، حيث يعمد الناس لتلبيه حاجاتهم إلى كتابة عرائض ورميها في هذه الآبار (باستانی الباریزی، 1418هـ/1998م، ص83–84؛ الطباطبائی<sup>۳</sup> الأردکانی، ص438). من الآبار الأخرى المنسوبة إلى الأولياء في إيران بئر مرتضى على/بئر مرتاض على، إلى الشمال الشرقي من مدينة شیراز، يزورها العوام أربعين مرة، ليلة الجمعة أو السبت، فتستجاب دعوائهم. وقد صُنِّف البناء الذي استُحدث فوق هذه البئر من ضمن الآثار الوطنية الإيرانية (← هماری، ص60–63؛ قارن هدایت، ص120). هنالك آبار أخرى عديدة تُعد مقدّسة دون أن يكون لها صفة دينية أو مذهبية، ويؤمن العامة بأن لها ميزات عجائبية، فيلجاؤن إليها طلباً للشفاء أو التبرك أو الاستسقاء، أو الإنحصار أو غيرها من الحاجات (كامنوج ← القزوینی 1402هـ/1982م، ص186–188؛ الجعفری، ص152؛ البيشاوری، ص121–122؛ ماسة، مج1، ص176؛ هدایت، ص112، 115؛ شکورزاده، ص86؛ رابینو<sup>۶</sup>، ص36–38).

كان عمق بعض الآبار الأخرى الشديد، وغرابتها، يؤدّي إلى ظهور بعض المعتقدات الشعبية حولها. فضلًا عن المراجع الفارسية (← القزوینی، 1402هـ/1982م، ص187–188؛ أبو المؤيد البلخی، ص437؛ الطوسي<sup>۷</sup>، ص58–61؛ البيشاوری، ص119–121؛ شهری باف، مج1، ص159)،

---

<sup>۶</sup>- Rabino

تحدث السياح الأوروبيون أيضًا بكثير من المبالغة، عن الآبار في إيران وعن عمقها اللامتناهي (كأنوذج ← ماسة، مج 1، ص 236-237). وبحسب رواية دلافاله (ص 746)، فإنّ أهل السلطانية كانوا يعتقدون أنّ مياه البحر المحفور في مسجد هذه المدينة، تتصل بهذه المدينة مباشرة من مكانة بواسطة طريق تحت الأرض (للاطّلاع على معتقد مشابه حول بئر تحت أرضية مسجد الجمعة في كاشان ← هدایت، ص 115؛ ماسة، مج 1، ص 236). الظاهر أنّ هذه الآبار كانت متصلة بمحاري مياه طبيعية تحت الأرض، ولم يكن مكانًا بالطبع الوصول إلى نهاية عدد كبير منها. كانت هذه الآبار تثير اهتمام الناس، لأنّها كانت تُستخدم في تعذيب الجرمين وتخويفهم وحتى إعدامهم (للاطّلاع على تقارير عن رمي المحكومين بالموت، ولا سيّما البغایا، في الآبار التي لا قعر لها ← سایکس<sup>7</sup>، ص 322؛ ماسة، مج 1، ص 236؛ لمناذج في طهران في أوائل القرن العشرين ← شهری باف، مج 1، ص 122؛ كذلك ← ویلز<sup>8</sup>، ص 320-321؛ ← آلمانی<sup>9</sup>، مج 1، ص 441).

كما أنّ استخدام بعض الآبار سجنًا، جعل أسماءها تترسّخ في ذاكرة الإيرانيين الأدبية (على سبيل المثال ← الجعفری، ص 108؛ راحة الأرواح في سرور المفراح، ص 109؛ باستایی الباریزی، 1418هـ/1998م، ص 77-78، الحاشية 3).

المصادر: هنری رینه د الألماں، از خراسان تا بختیاری [من خراسان إلى ديار البختياريين]، ترجمة بالفارسية غلام رضا سمیعی، طهران 1378ش [1999م]؛ أبو المؤید البلخی، عجائب الدنيا، ط. ل. ب. سینیووا، موسکو 1413هـ/1993م؛ محمد بن محمد (علي) الأنوری، الدیوان، ط. محمد تقی مدرّس الرضوی، طهران 1364ش [1985م]؛ محمد ابراهیم باستایی الباریزی، در شهر فی سواران [في مدينة فی سواران]، طهران 1377ش [1999م]؛ نفسه، کلاه گوشه نوشین روان مُغ، طهران 1381ش [2002م]؛ فخری هماری، "الآثار المجهولة في إيران: بئر مرتضى علي في شيراز"، مجلّة هنر ومردم [الفن والناس]، العدد 143 (شهریور 1353ش [آب-أغسطس 1974م])؛ البيشاوري، نگارستان عجائب وغرائب [محترف العجائب والغرائب]، طهران [1341؟] [1962ش] [1962م]؛ جعفر بن محمد الجعفری، تاریخ یزد، ط. إیرج افشار، طهران 1343ش [1964م]؛ شمس الدین محمد

<sup>7</sup>-Sykes

<sup>8</sup>-Charles James Wills

<sup>9</sup>-Henry Rene d'allemande

حافظ، الديوان، ط. محمد قزويني وقاسم غني، طهران 1369ش [1990م]؛ محمد مهدي خرسان، "فرية السرداد"، الانتظار، السنة 1، العدد 1، (جمادى الأولى 1426هـ-2005)؛ خواندمير؛ على أشرف درويشيان ورضا خندان، فرهنگ افسانه‌های مردم ایران [معجم أساطير الشعب الإيرانية] طهران 1378ش [1999م]؛ بترو دلافاله، سفرنامه بیترو دلاواله [رحلة بترو دلافاله]، ترجمه بالفارسية محمود بکفروزی، طهران 1380ش [2001م]؛ دولتشاه السمرقندی، تذكرة الشعراء، ط. إدوارد براون، طهران 1382ش [2003م]؛ علي أكبر دهخدا، الأمثال والحكم، طهران 1352ش [1973م]؛ م.ن، لغت نامه، بإشراف محمد معین وجعفر شهیدی، طهران 1377ش [1998م]؛ راحة الأرواح في سرور المفراح (بختيار نامه)، تحریر شمس الدين محمد دقایقی المرزوی، ط. ذبیح الله صفا، طهران: جامعة طهران 1345ش [1966م]؛ مصلح بن عبد الله سعدي، بوستان سعدي: سعدي نامه [بوستان سعدي]: كتاب سعدي، ط. غلام حسين يوسفي، طهران 1363ش [1984م]؛ محمد بن عبد الجليل السمرقندی، قندية، في قنديه وسمريه، ط. إيرج أفتخار، طهران 1367ش [1988م]؛ مجدد بن آدم السنابي، الديوان، ط. مدرس الرضوی، طهران 1380ش [2001م]؛ نفسه، كتاب حديقة الحقيقة وشريعة الطريقة، ط. محمد تقی مدرس الرضوی، طهران؟ 1329ش [1950م]؛ سید یونسی، "إفشاء السر للبغر"، نشرة كلية الآداب في جامعة تبریز، السنة 14، العدد 14، زمستان 1341ش [شتاء 1962م]؛ إبراهیم شکورزاده، عقاید ورسوم مردم خراسان [معتقدات أهل خراسان وتقاليدهم]، طهران 1363ش [1948م]؛ جعفر شهری باف، طهران القديمة، طهران 1381ش [2002م]؛ محمود الطباطبائی الأردکانی، فرهنگ عامه اردکان [معجم العامّة في أردکان]، طهران 1381ش [2002م]؛ محمد بن محمود الطوسي، عجائب نامه، عجائب المخلوقات وغرائب الموجودات، طهران 1375ش [1996م]؛ طوطی نامه: حوالہ الأسماء [تحریر]، عماد بن محمد الشغري، ط. شمس الدين آل احمد، طهران 1352ش [1973م]؛ محمد بن علي الظهيري السمرقندی، سندباذنامه، ط. أحمد آتش، طهران 1362ش [1983م]؛ محمد بن إبراهيم العطار، منطق الطير، ط. محمد جواد مشكور، تبریز (1337ش[1958م])؛ علي بن حولوغ فرخي السیستاني، الديوان، ط. محمد دبیر سیاقی، طهران 1335ش [1956م]؛ أبو القاسم الفردوسی، الشاهنامه، ط. برتس وآخرين، موسکو 1963-1971م؛ ذکریا بن محمد القزوینی، آثار البلاد وأخبار العباد، بیروت 1404هـ/1984م؛ نفسه، عجائب المخلوقات وغرائب الموجودات (تحریر فارسي)، ط. نصر الله سبوحی، طهران 1361ش [1982م]؛ کلیله و دمنه، ترجمة کلیله و دمنه، إنشاء

أبي المعالي نصر الله المنشي، ط. مجتبى مينوي، طهران 1343ش [1964م]؛ مارغريت لوفلردي لاشو، زبان رمزی قصه‌های پریوار [اللغة الرمزية في قصص الجن]، ترجمه بالفارسیّة حلال ستاری، طهران 1376ش [1997م]؛ حسين مدرسی الطباطبائی، میراث مکتوب شیعه از سه قرن نخستین هجری [میراث الشیعه المکتوب فی القرون المحریة الثلاثة الأولى]، دفتر 1، ترجمه بالفارسیّة علی قرائی ورسول جعفریان، قم 1383ش [2004م]؛ أحمد بن قوص منوشهری، الدیوان، ط. محمد دبیر سیاقی، طهران 1347ش [1968م]؛ جلال الدین محمد بن محمد المولوی، کتاب المشوی المعنوی، ط. رینولد آلن نیکلسون، طهران: منشورات مولی [لا تا]؛ إلياس بن یوسف النظمی، کلیات خمسهٔ حکیم نظامی گنجوی [الکلیات الخمس للحکیم نظامی الکنچوی]، مقدمة وسیرة لشبلی النعمانی، ط. م. درویش، طهران 1366ش [1987م]؛ تشارلز جیمز ویلز، ایران در یک قرن پیش: سفر نامهٔ دکتر ویلز [ایران منذ قرن: رحلة الدكتور ويلز]، ترجمه بالفارسیّة غلام حسین قراکوزلو، طهران 1368ش [1989م]؛ صادق هدایت، نیرنگستان [بلد العجائب]، طهران 1342ش [1963م]؛ محمد جعفر یاحقی، فرهنگ اساطیر و إشارات داستانی در ادبیات فارسی [معجم الأساطير والإشارات القصصية في الأدب الفارسي]، طهران 1369ش [1990م]؛

Henri Massé, *Croyances et coutumes persanes, suivies de contes et chansons populaires*, Paris 1938; Hyacinth Louis Rabino, *Les provinces caspiennes de la Perse: Le Guilân*, Paris 1917; Percy Molesworth Sykes, *Ten thousand miles in Persia or eight years in Iran*, New York 1902.

/ابراهیم موسی بورا/

2) في العالم الإسلامي: في مناطق عديدة من العالم الإسلامي، وبخاصة في شبه الجزيرة العربية، والمناطق الإسلامية في الصحراء الإفريقية، حيث ترتبط الحياة بعاصد الماء الجوفية، يعد حفر الآبار بسبب ندرة المياه السطحية، وانخفاض نسبة المتساقطات، أهم وسائل الحصول على الماء للاستهلاك اليومي. ويُستنتاج ذلك من كثرة الألفاظ والمصطلحات الموضوعة في اللغة العربية، لتسمية أنواع الآبار، وأساليب ووسائل الحفر، والحماية، والتعمير والتجريف وكشط جدرانها، وتنظيفها، واستخراج الماء منها (كأنموذج ← الزبيدي المواد "بود"، "جبب"، "طوى"، "قلب"، "كظم"، "نقر"؛ د. الإسلامیة، ط 2، مادة "Bi'r.I-III"). وفضلاً عن الكتابات المتفرقة حول الآبار للكتاب العربي، فإن المعاجم اللغوية العربية تعد أهم مصدر من مصادر التحقيقات والأبحاث المتعلقة بالبئر، وبأهميةها في حياة العرب وثقافتهم (كأنموذج، جواد علي دون الموضع الرئيسي المتعلقة بالبئر في شبه الجزيرة العربية في العصر الجاهلي وعصر صدر الإسلام، على أساس تاج

العروس للزبيدي — مجلد 7، ص 183-191؛ كذلك يمكن أن نشير من بين آثار الكتاب المسلمين حول الآبار، وتحديد مكان المياه الجوفية، وحفر الآبار، واستخراج الماء منها، والمواضيع الأخرى المتعلقة بها، إلى كتاب البئر لحمد بن زياد ابن الأعرابي (المتوفى في العام 231هـ)، وكتاب الصخرة والبئر لأبي عبد الله جعفر بن محمد العلي (← البغدادي، مجلد 2، الفقرة 307)، وكتاب أخبار الأبار بأختبار الآبار لـ حمد بن أحمد يورة الديماني، وإلى آثار أخرى من هذا القبيل للأصمسي وأبي زيد الأنباري، وسعدان بن المبارك، وأبي عبيدة معمر بن المثنى، والزمخشري (← ابن النديم، ص 60-61؛ بنعبد الله، مجلد 3، ص 179-181؛ وقد أعد بغداد عبد المنعم، ص 109-145)، قائمة مصطلحات دقيقة ومفصلة على أساس كتاب البئر لابن الأعرابي.

إنّ وجود المعانى المتعلقة بالآبار وأهميتها في أذهان العرب وفي لغتهم، تبرز في الكلم اللافت من الإشارات والتلميحات والتشابيه والاستعارات والكنايات لدى الشعراء العرب (كأنموذج: تشبيه أوس بن حارثة لنقض عهود القوم، بقطع هؤلاء لحبال الآبار ← بنعبد الله، مجلد 3، ص 165؛ تشبيه زهير للسهم في ارتفاعها بحمل دلو البئر ← م.ن، مجلد 3، ص 168؛ لمزيد من النماذج ← م.ن، مجلد 3، ص 164-169 → والحالات).

من المعانى الشعرية التي تدرج في هذا الباب، والتي كانت متداولة في شعر الرجز، والمفاحرات والنقا襆ض: الفخر بحفر الآبار لسقاية الحجيج، وملء الآبار، وكذلك حلاوة طعم مياهاها، وذم آبار الجماعات المعادية (كأنموذج ← ابن هشام، مجلد 1، ص 102-104؛ أيضًا ← بنعبد الله، مجلد 3، ص 163، 166، 169-170، مجلد 4، ص 46-47).

كانت القبائل والعشائر، وكذلك العائلات المختلفة في شبه الجزيرة تقضي أن تكون لها آبارها الخاصة بها؛ فحياة العرب وزراعتهم البسيطة، في معظم المناطق، كانت مرتبطة ارتباطاً وثيقاً باستخراج المياه (العمري، ص 101)، وكان الاحتفاظ بهذه الآبار الخاصة يؤدي في كثير من الحالات إلى الحروب والمعارك الدموية (صالح أحمد علي، ص 346-347)، وكان البعض، يضعون قنلاً لباب بئرهم الخاصة، أو يخفونها عن الأنظار بوضع صخرة على بابها، وتغطيتها بالتراب (جواد علي، مجلد 7، ص 193، 195). في مثل هذه الأوضاع، كان حفر البئر وبيع مياهاها، يؤمّن دخلاً مناسباً لمالكها، والمثل العربي المشهور التمر في البئر إرث من ذلك العصر (← بنعبد الله، مجلد 3، ص 169؛ وعلى سبيل المثال، في صدر الإسلام كان صاحب بئر "رومة" في المدينة يبيع كل قرية ماء بعده من الطعام؛ ياقوت الحموي، مادة "بئر رومة"؛ صالح أحمد علي، ص 156). كان يمكن لمن يحفر البئر أن يبيع ماءها، أو أن يضعها مجانية بتصرف العموم. وقد كانت بعض

الآبار ملِكًا لأشخاص مشهورين، وبعضاها الآخر مشاعًا لمختلف العائلات، أو القبائل أو الأقليات الدينية أو القومية— ومن بينهم اليهود — وفي حال كان مالكو بعض الآبار، أو الذين حفروها قد طواهم النسيان، يمكن أن يدعى عادة من ينظفها أو يحييها، ملكيته لها (صالح أحمد علي، ص152-153؛ جواد علي، مج5، ص76؛ بنعبد الله، مج4، ص98)، لكن هذه القواعد، لم تكن بشكل عام كافية، لمع الحروب والنزاعات بين عرب الجاهلية، حول آبار المياه، ولم تخفّ حدة هذه النزاعات، إلّا بعد أن سيطرت الدولة الإسلامية على جميع أنحاء الجزيرة، وحدّدت لكل قبيلة مراعيها ومياهاها (صالح أحمد علي، ص347). في المرحلة الإسلامية، وبغض النظر عن اختلاف الفتاوى باختلاف المذاهب، وتتنوع الثقافات بتنوع الجغرافيات، كانت ملكية الآبار بشكل عام تقسم إلى ثلاثة أنواع رئيسية: 1) الآبار ذات المنفعة العامة، أيًّا كان موقعها في الأراضي الخاصة، أو في الأرض الموات، وكانت مياهاها مباحة للعموم؛ 2) الآبار المحفورة في الأرض الموات، والتي لا يحقّ لمالكها أو للذى حفرها، أن يمنع الآخرين من الاستفادة من مياهاها، علمًا أنّ له الأولوية في ذلك؛ 3) الآبار المحفورة في الأملاك الخاصة، وهي ملك خاص لمالك ← الماوردي، ص182؛ بنعبد الله، مج3، ص177). وهكذا يكون الإسلام، على الرغم من اعترافه رسميًّا بالملكية الخاصة لمياه الآبار، قد خفّ إلى حدّ كبير من إمكانية سوء استغلال حق الملكية هذا بشكل كبير. في بعض المناطق، قُسمت ملكية الآبار بحسب الأوضاع الثقافية – الاجتماعية والإقليمية المختلفة إلى عدد من الأسهم، فبحسب رواية فيلي<sup>10</sup> مثلاً (← د. الإسلام، مادة "Bi'r.II" ، فإن ملكية بئر كبيرة جداً مثل الحداج في تيماء\* في الجزيرة العربية، قسمت إلى ما يقارب الثلاثين سهماً تقريباً.

وبسبب ندرة المياه، وصعوبة حفر الآبار، ولا سيما مع ازدياد عدد السكان في بداية عصر ازدهار الدولة الإسلامية في شبه الجزيرة العربية، ارتفعت أسعار مياه الآبار الحلوة في هذه المناطق ارتفاعًا كبيرًا، فقد بيعت بئر جشم في رانونا في عهد عمر بن الخطاب، التي كانت ملِكًا لأحد الغساسنة، بمبلغ ثلاثين ألف درهم (البكريّ، مج2، ص383). من هنا فإن بعض الصحابة الأغنياء عمدوا إلى حفر الآبار، أو شرائها، وجعلها صدقة للعموم، فقد اشتري عثمان بئر رومة بمبلغ يتراوح من 20 إلى 40 ألف درهم (ابن كثير، مج7، ص187؛ ياقوت الحمويّ، م.ن، ص.ن)، وكذلك فعل أبو طلحة الأنصاريّ الذي اشتري بئر "حاء" ووقفها (البكريّ، مج2، ص413؛ صالح أحمد علي، ص154). سقاية الحجيج التي كانت سائدة في مكة قبل الإسلام، دعمت سنة وقف آبار المياه والتصدق بميهاها، بحيث حولت نزاعات

<sup>10</sup> -Phlby

العائلات العربية في صدر الإسلام، إلى إطار من القيم الأخلاقية والإنسانية مبنية على التعاليم الإسلامية. ليس في الأخبار الواردة حول مجموعة الآبار التي حُفرت في مكة والمدينة بعد الإسلام (→ الأزرقي، مج 2، ص 224-227، ابن شبه النميري، مج 1، ص 169-173) معلومات عن بيعها أو ملكيتها الخاصة. ويبدو أنها كانت مشاعاً، والاستفادة من مائتها مجاني (صالح أحمد علي، ص 152-153؛ بالنسبة إلى البعض الآخر من الآبار القديمة التي جعلت وقفاً عاماً في المرحلة الإسلامية → بنعبد الله، مج 4، ص 109-112). فضلاً عن العدد الكبير من الآبار التي حُفرت باسم الخلفاء، ومن بينها بئر عثمان، وبئر عليّ، وبئر مروان، وبئر المهدى، وبئر المخلوع (أي الأمين)، وبئر الواشق وغيرها (ابن بطوطة، مج 1، ص 143؛ العبدريّ، ص 167؛ صالح أحمد علي، ص 232)، تجلّت استمرارية واتساع هذه السنة بفضل جهود الحكام أو الأشراف المسلمين، في حفر آبار المياه على مفارق الطرق، وبخاصة الطرق المختلفة التي يسلكها الحجاج إلى مكة، كالبئر التي حفرها عمر بن عبد العزيز بين مكة والمدينة (صالح أحمد علي، ص 142)، والآبار التي أمرت زبيدة زوجة الرشيد بحفرها في الطريق من بغداد إلى مكة (ابن حبّير، ص 165؛ بنعبد الله، مج 4، ص 137؛ للاطّلاع على ما فعله بعض الخلفاء الآخرين من حفر للآبار ووقفها → م.ن، مج 4، ص 160-161). في العصور التالية أبدى الأمراء المماليك رغبة بحفر الآبار وإصلاحها وترميمها والمحافظة عليها، وبخاصة في الطريق المتوجه إلى مكة، كما فعل الأمير شاهين الطويل الذي تولّى مع مجموعة من المهندسين والعمال والأدوات والآلات، في العام 848هـ، مهمة حفر آبار المياه في هذا الاتجاه وتنظيفها (بنعبد الله، مج 4، ص 181-182). كذلك فإن سلاطين المغرب قاموا بمبادرات مشابهة، ومن بينهم المولى رشيد بن السلطان المولى شريف العلوي الحسني (→ القادري، مج 2، ص 192؛ بنعبد الله، مج 4، ص 189-190؛ للاطّلاع على حفر الآبار ذات المنفعة العامة في طرق المواصلات، أو البلدان الأخرى → متر<sup>11</sup>، مج 2، ص 455؛ في مراكش → بنعبد الله، ص 257؛ في الهند بدعم من فيروز شاه تغلق، وغازى ميان/سالار محمود → د. الإسلام، مادة "Miyān Ghāzi"). كان حفر الآبار على مشارف طرق المواصلات خاصّاً لمتغيرات عديدة، لكن، كانت تُراعي قدر الإمكان مسافة معينة، تعادل طول رحلة واحدة، تكون هي المعيار المتبّع في حفر هذه الآبار. مثلًا في الطريق بين المغرب و Moriitania كانت تُحفر بئر كلّ عشرين أو أربعين كيلومتراً، مطابقة للمسافات التي ذكرها الإدريسيّ (مج 1، ص 296-303) والمؤرّخون الآخرون بالنسبة

<sup>11</sup> -Adam Mez

إلى المدن الجديدة في شمالي المغرب (بنعبد الله، مج 2، ص 113). الجدير بالاهتمام هنا، أن القرى أو المدن كانت تتشكل أحياناً لسبب وحيد، هو تخلق الجماعات البشرية حول إحدى الآبار لاستخدام مياهها، وتترك أو تهدم إذا جفت مياه هذه الآبار أو تلوثت (→ جواد علي، مج 7، ص 182).

كانت الآبار البيئية العذبة المياه أحد العناصر المكونة للمساكن المتأللة في أجزاء من المناطق الإسلامية، حيث يتيسر الحصول على المياه الجوفية بحفر آبار قليلة العمق. وكان لكل عائلة من الطبقات المتوسطة والغنية، في هذه المناطق، بئر خاصة في منزلها (→ ابن حبير، ص 201؛ أحسن<sup>12</sup>، ص 187؛ طعمة، ص 409؛ أحمد أمين، مادة "البئر"). لكن هذه الإمكانيّة لم تكن متاحة لجميع المنازل، في المناطق، التي ينخفض فيها منسوب المياه الجوفية، أو المنطقة الملحيّة المياه، والتي تفتقد إلى المياه العذبة (أحسن، م.ن، ص.ن)، وكان بإمكان الأعيان والأشراف فقط، أن يملكون بئراً خاصة في منازلهم، مثل البئر في منزل زهير بن أبي أمية بن المغيرة، والبئر في منزل الأوقص في أجياد الصغير بالقرب من جبل أبي قبيس في مكة (→ الأزرقي، مج 2، ص 224؛ صالح أحمد علي، ص 630). كانت مياه الآبار المنزلية، تستخدم للشرب والنظافة، وتبريد الفاكهة والخضار التي كانوا يضعونها في دلو في داخل الماء (طعمة، ص 410). كذلك كان وجود آبار المياه في القلاع ولا سيما في منازل الناس، يتيح للمحاصرين الصمود لمدة أطول، وفي الحروب كانت القلعة تُعدّ ميزة دفاعية (→ م.ن، ص 409). وفي مراكز التجمع كالرباطات والخانات والمساجد والمزارع، كانت مياه الآبار عنصراً من العناصر البنوية (كامنوج → أديب الملك، ص 81، 195؛ وللتعرف إلى آبار المياه المعروفة في المسجد الأقصى: بئر الأسود، بئر الخضر، بئر أيوب، بئر الزيتونة، بئر قايتباي وغيرها ← بنعبد الله، مج 4، ص 166–167؛ وكامنوج للآبار التي حُفرت بجانب المساجد، أو على العكس المساجد التي بنيت إلى جانب الآبار ← الأزرقي، مج 2، ص 215–217، 225؛ ناصر خسرو، ص 102؛ صالح أحمد علي، ص 245، 634؛ بنعبد الله، مج 4، ص 114).

كانت الآبار في الثقافات الإسلامية المختلفة باختلاف المناطق، كما في سائر الثقافات موضوعاً للكثير من المعتقدات الشعبيّة المتنوعة (وكاملة على القسم بالبئر، وتقسيم الأضاحي لها ← وسترمارك<sup>13</sup>، ص 9، 95)؛ وقد تُسب إلى عدد كبير منها توارييخ وحوادث وخصائص عجيبة وغريبة، وُعدّت مباركة

<sup>12</sup>-Ahsan

<sup>13</sup>-Westermarck

لأسباب مختلفة (لمزيد من النماذج ← الطوسيّ، ص58-61؛ الزهريّ، ص40-41، 44-43، 57، 71-72، 103؛ القزوينيّ، ص185-188؛ أديب الملك، ص157؛ جواد علي، مج7، 193-194). أحد النماذج المعروفة من هذا النوع من الآبار، بئر يوسف في قلعة الجبل في مصر، التي يزعم العوام أنها هي نفسها البئر التي ألقى فيها يوسف، ويعتقدون أنها مفيدة في معالجة العقم (أحمد أمين، م.ن، ص.ن). وقد رجح أحمد أمين (م.ن، ص.ن)، أن يكون يوسف الذي تُنسب إليه هذه البئر هو يوسف أديوب: والد صلاح الدين الأيوبي؛ كذلك فإن رشيد رضا (ص499-500) استنكر المعتقد الشعوي لدى المصريين بميزة هذه البئر الشفائية (وكأنه بئر الكلب التي يعتقد العوام أنه يشفى من مرض الكلب ← القزوينيّ، ص188؛ الإيمان بخواص ماء زرمزم الشفائية ← زرمزم\*، القزوينيّ، 187).

البئر في اعتقاد الساميين وفي لغتهم – ومن بينهم العرب – عنصرٌ مؤتثٌ (د. الإسلاميات، مادة "Bi'r" ، وفي تفسير الأحلام في العصر الإسلامي، إلى جانب التعبيرات المتنوعة التي ذكرت حيال رؤية البئر في الحلم ← ابن سيرين، ص347-348)؛ وتتكرر المعاني المتعلقة بالنساء والحمل بشكل مثير للاهتمام (← النابلسيّ، ص85-86).

المصادر والمراجع: ابن بطوطة، مدونة رحلة ابن بطوطة، ط. محمد عبد المنعم العريان، بيروت 1407هـ/1987م؛ ابن حُبِير، رحلة ابن حُبِير، بيروت 1406هـ/1986م؛ ابن سيرين، تفسير الأحلام الكبير، بيروت 1409هـ/1988م؛ ابن شَبَّه التميريّ، تاريخ المدينة المنورة: أخبار المدينة النبوية، ط. فهيم محمد شلتوت، بيروت 1410هـ/1990م؛ ابن كثير، البداية والنهاية، بيروت 1411هـ/1990م؛ ابن النديم (طهران)؛ ابن هشام، السيرة النبوية، ط. سهيل زكار، بيروت 1412هـ/1992م؛ أحمد أمين، قاموس العادات والتقاليد والتعابير المصرية، القاهرة 1372هـ/1953م؛ محمد بن محمد الإدريسيّ، كتاب نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، بيروت 1409هـ/1989م؛ عبد العلي أديب الملك، سفرنامهً أديب الملك به عقبات [رحلة أديب الملك إلى العقبات] (دليل الزائرين)، ط. مسعود كلزاري، طهرن 1364ش [1985م]؛ محمد بن عبد الله الأزرقيّ، أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، ط. رشدي صالح ملحس، بيروت 1403هـ/1983م؛ ط. أوفرست قم 1369ش [1990م]؛ بغداد عبد المنعم، "كتاب البئر لابن الإعرابي والمصطلح الهندسيّ"، مجلة معهد المخطوطات العربية، مجلد 41، العدد 2 (صفر 1418هـ/1997م)؛ إسماعيل البغداديّ، إيضاح

المكتنون، مج 2، في حاجي خليفة، مج 4؛ عبد الله بن عبد العزيز البكريّ، معجم ما استعجم في أسماء  
البلاد والموضع، ط. مصطفى السقا، بيروت 1403هـ/1983م؛ محمد بنعبد الله، الماء في الفكر  
الإسلامي والأدب العربي، المغرب 1417هـ/1996م؛ جواد علي، المفصل في تاريخ العرب قبل  
الإسلام، بيروت 1395-1398هـ/1976-1978م؛ محمد رشيد رضا، "البدع والخرافات  
والتقاليد والعادات"، مجلة المنار، العدد 21 (جمادى الآخرة 1318هـ/أكتوبر 1900م)؛ محمد  
بن محمد الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، ط. علي شيري، بيروت 1414هـ/1994م؛  
محمد بن أبي بكر الزهري، كتاب الجغرافية، ط. محمد حاج صادق، القاهرة [لا تا.]؛ صالح أحمد علي،  
الحجاز في صدر الإسلام: دراسات في أحواله العمرانية والإدارية، بيروت 1410هـ/1990م؛  
سلمان هادي طعمة، كربلاء في الذاكرة، بغداد 1408هـ/1988م؛ محمد بن محمود الطوسي،  
عجائب نامة: عجائب المخلوقات وغرائب الموجودات، طهران 1375ش [1996م]؛ محمد بن محمد  
العبدري، رحلة العبدري المسماة الرحلة المغربية، ط. محمد الفاسي، الرباط 1387هـ/1968م؛ عبد  
العزيز العمري، الحرف والصناعات في الحجاز في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم، [قطر]  
1405هـ/1985م؛ محمد بن طيب القادري، نشر المثاني لأهل القرن الحادى عشر والثانى، ط. محمد  
حجي وأحمد توفيق، الرباط 1397-1407هـ/1977-1986م؛ زكريا بن محمد القزويني،  
عجائب المخلوقات وغرائب الموجودات (تحرير فارسي)، ط. نصر الله سبوحي، [طهران] 1361ش  
[1982م]؛ علي بن محمد الماوردي، الأحكام السلطانية في الولايات الدينية، القاهرة  
1393هـ/1973م؛ آدام متز، مدن اسلامی در قرن چهارم هجری یا رنسانس اسلامی [الحضارة  
الإسلامية في القرن الرابع الهجري]، أو، النهضة الإسلامية، ترجمه بالفارسية على رضا ذكاوتی قراکلو،  
طهران 1364ش [1985م]؛ عبد الغني بن إسماعيل النابلسي، تعظير الأنام في تعبير المنام، ط. معروف  
زريق، بيروت 1411هـ/1991م؛ ناصر خسرو، سفرنامهٔ ناصر خسرو قبادیانی [رحلة ناصر  
خسرو القبادیانی]، ط. أحمد إبراهيمي، طهران [لا تا.]؛ ياقوت الحمويّ؛

Muhammad Manazir Ahsan, *Social life under the Abbasids*, London 1979; *EI*<sup>2</sup>, s.v.v. "Bi.r. I: ancient Arabia" (by J. Kraemer), "ibid. II: Modern Arabia" (by G. Rentz), "ibid. III: the Maghrib" (by J. Despois), "Ghāzī Miyān" (by K. A. Nizami); Edward Westermarck, *Pagan Survivals in Mohammedan civilisation*, Amsterdam 1973.

/إبراهيم موسى بور/

**أحكام البئر الفقهية:** أفضل معادل باللغة العربية للفظة "چاه" الفارسية هي البئر من الجذر بـ أـرـ معنـي حـفـر وـخـبـأـ وـادـخـرـ (الجوهري)، ابن منظور، مادة "بـأـرـ")، ولـأنـ البئـرـ أحـدـ مصـادرـ المـاءـ الأسـاسـيـةـ، كانتـ موـضـعـ اـهـتـمـامـ فـيـ الـفـقـهـ وـفـيـ الـحـقـوقـ أـيـضـاـ. وأـحـدـ أـهـمـ أـحـكـامـ بـئـرـ المـاءـ ذـلـكـ المـتـعـلـقـ بـطـهـارـتـهاـ أوـ بـخـاصـتـهـاـ. ولـأـهـمـيـةـ هـذـاـ الـبـحـثـ، خـصـصـ لـهـ بـعـضـ الـفـقـهـاءـ، وـمـنـ بـيـنـهـمـ الشـهـيدـ الثـانـيـ رسـالـةـ مـسـتـقـلـةـ (← 1421-1420هـ/2000-2001مـ، مجـ1ـ، صـ75ـ7ـ13ـ). مـاءـ بـئـرـ مـنـ أـقـسـامـ المـاءـ المـطـلقـ (مقـابـلـ المـاءـ المـضـافـ، كـعـصـيرـ الـفـاكـهـةـ)، وـهـوـ كـغـيرـهـ مـنـ أـنـوـاعـ الـمـيـاهـ طـاهـرـ بـنـفـسـهـ وـمـطـهـرـ، لـكـنـ إـذـاـ تـعـرـضـ لـلـنـجـاسـةـ، وـتـغـيـرـتـ إـحـدـىـ صـفـاتـهـ الـثـلـاثـ، وـأـصـبـحـ (ذـاـ لـوـنـ أـوـ ذـاـ رـائـحةـ أـوـ ذـاـ طـعـمـ)ـ فـيـصـبـحـ بـخـسـاـ (← الطـوـسـيـ، الـمـبـسـطـ، مجـ1ـ، صـ5ـ6ـ؛ الـحـقـقـ الـحـلـيـ، مجـ1ـ، صـ9ـ؛ الـطـبـاطـبـائـيـ الـيـزـدـيـ، مجـ1ـ، صـ26ـ، 30ـ31ـ؛ الرـحـيلـيـ، مجـ1ـ، صـ264ـ265ـ).

كانـ مـعـظـمـ فـقـهـاءـ الـإـمامـيـةـ قـبـلـ الـعـلـامـةـ الـحـلـيـ (المـتـوفـيـ فـيـ الـعـامـ 726هــ)، يـرـوـنـ استـنـادـاـ إـلـىـ بـعـضـ الـأـحـادـيـثـ (الـحـرـ العـالـمـيـ، مجـ1ـ، صـ179ـ179ـ)ـ أـنـ مـاءـ بـئـرـ كـالـمـاءـ الـقـلـيلـ يـصـبـحـ بـخـسـاـ إـذـاـ تـعـرـضـ لـلـنـجـاسـةـ، وـلـتـطـهـيرـهـ أـفـتوـاـ بـسـحـبـ مـقـدـارـ مـعـيـنـ مـنـ مـيـاهـهـ، كـسـحـبـ 70ـ دـلـوـاـ فـيـ حـالـ وـقـعـ إـنـسـانـ مـيـتـ فـيـهـ، وـدـلـوـ وـاحـدـ إـذـاـ كـانـ الـمـيـتـ عـصـفـورـاـ، وـإـفـرـاغـهـ كـلـهـ إـذـاـ مـاتـ فـيـهـ جـمـلـ (كـأـنـوـذـجـ ← عـلـمـ الـمـهـدـيـ، صـ89ـ80ـ؛ الطـوـسـيـ، الـمـبـسـطـ، مجـ1ـ، صـ11ـ13ـ؛ اـبـنـ الـبرـاجـ، مجـ1ـ، صـ21ـ23ـ؛ اـبـنـ إـدـرـيـسـ، الـحـلـيـ، مجـ1ـ، صـ61ـ69ـ84ـ69ـ؛ آـيـ، مجـ1ـ، صـ48ـ؛ وـلـشـرـحـ مـفـصـلـ هـذـاـ الرـأـيـ وـانتـقـادـهـ ← النـجـفـيـ، مجـ1ـ، صـ199ـ196ـ206ـ259ـ270ـ276ـ280ـ؛ الـأـنـصـارـيـ، مجـ1ـ، صـ198ـ243ـ). لـكـنـ بـعـضـ رـفـضـواـ هـذـاـ الرـأـيـ، وـمـنـهـمـ اـبـنـ أـبـيـ عـقـيلـ الـعـمـانـيـ، وـابـنـ الـغـصـائـرـيـ، وـمـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ الـبـصـرـوـيـ، وـمـفـيدـ الـدـيـنـ مـحـمـدـ بـنـ جـهـيمـ (← الـعـلـامـةـ الـحـلـيـ، 1420ـ1412ـ، مجـ1ـ، صـ187ـ؛ الشـهـيدـ الـأـوـلـ، مجـ1ـ، صـ87ـ؛ الشـهـيدـ الـثـانـيـ، 1404ـهــ، صـ144ـ؛ الـمـوـسـوـيـ الـعـالـمـيـ، مجـ1ـ، صـ54ـ).

الـعـلـامـةـ الـحـلـيـ وـالـفـقـهـاءـ الـذـيـنـ أـتـواـ بـعـدـهـ، عـدـواـ بـئـرـ مـيـاهـهـ بـنـبعـ فـيـ جـوـفـ الـأـرـضـ استـنـادـاـ إـلـىـ الـأـحـادـيـثـ (← الـحـرـ العـالـمـيـ، مجـ1ـ، صـ170ـ177ـ)ـ بـحـكـمـ المـاءـ الـكـثـيرـ، وـلـاـ يـعـدـ مـأـؤـهـاـ بـخـسـاـ إـلـىـ إـذـاـ تـغـيـرـتـ أوـصـافـهـ الـثـلـاثـةـ بـعـدـ تـعـرـضـهـ لـلـنـجـاسـةـ (← الـعـلـامـةـ الـحـلـيـ، 1412ـ1420ـهـ/1991ـ، مجـ1ـ، صـ187ـ188ـ؛ الشـهـيدـ الـثـانـيـ، 1420ـ1421ـهــ/2000ـ2001ـمـ، مجـ1ـ، صـ78ـ78ـ؛ التـرـاقـيـ، مجـ1ـ، صـ68ـ؛ النـجـفـيـ، مجـ1ـ، صـ193ـ199ـ). وـقـدـ اـسـتـنـدـواـ فـضـلـاـ عـنـ الـأـحـادـيـثـ إـلـىـ أـصـلـ الـطـهـارـةـ، وـالـاسـتصـحـابـ (← الـعـلـامـةـ الـحـلـيـ، 1420ـ1412ـ، مـ.ـنـ، صـ.ـنـ؛ الـأـنـصـارـيـ، مجـ1ـ، صـ205ـ).

للنجاسة، فيه تعب ومشقة بالنسبة إلى الأفراد، الذين يعتمدون على البئر مصدرًا وحيدًا لتأمين ما يحتاجونه من ماء (← كاشف الغطاء، مج 2، ص 429؛ وللأطّاع على أسباب ذكر مقادير المياه المسحوبة من البئر في بعض الأحاديث ← النجفي، مج 1، ص 203–204؛ الأنباري، مج 1، 206–207؛ الغروي التبريري، مج 1، ص 297–298).

فقهاء الشافعية والحنابلة والأحناف، ميزوا بين الماء القليل والماء الكثير، وقالوا إنَّ ماء البئر القليل يصبح نحساً بمجرد تعرُّضه للنجاسة، بينما ماء البئر الكثير، لا يصبح نحساً إلَّا إذا تغيَّرت إحدى صفاته الثلاث (← السمرقندى، مج 1، ص 59–63؛ الجزيري، مج 1، ص 43–44؛ الزحيلي، مج 1، ص 288–290). فقهاء الإمامية شرحاً وأساليب متنوعة لتطهير ماء البئر بعد تعرُّضه للنجاسة، وتغيَّر إحدى صفاته الثلاث، لكنَّ معظمهم اتفقوا على أنَّ إزالة التغير الحاصل بأيِّ وسيلة من الوسائل الممكنة كإخراج مقدار من ماء البئر، أو اختلاطه بماء النبع الجوفي (← النجفي، مج 1، ص 270–271؛ الطباطبائي اليزيدي، مج 1، ص 42–43؛ الأنباري، مج 1، ص 258–266).

الحنفيون يقولون بضرورة إخراج مقدار معين من مياه البئر لتطهيرها، مع الأخذ في الاعتبار نوعية النجاسة (← شمس الأئمة السرخسي، مج 1، ص 60؛ كاساني، مج 1، ص 74–78؛ ابن عابدين، مج 1، ص 228–238؛ الزحيلي، مج 1، ص 291–292). المالكيون يؤيدون أيضًا إخراج الماء، والحنابلة قالوا فضلًا عن ذلك بإضافة الماء إلى البئر، أو اتصالها بنبع جوفيٍّ كطريقتين من طرق التطهير؛ لكنَّ فقهاء المذهبين، لم يحدِّدوا مقدارًا معيناً للماء الواجب إخراجه من البئر (← ابن قدامة، مج 1، ص 34–35؛ الجزيري، مج 1، ص 43). أمَّا فقهاء الشافعية فلا يعدُّون إخراج الماء كافيًّا وحده للتطهير، واختاروا لتطهير مياه البئر، طريقة إضافة مقدار من الماء إليها (← النووي، مج 1، ص 148؛ الخطيب الشربي، مج 1، ص 23).

شُرحت في النصوص الفقهية أحکام حاصَّة للاستفادة من بعض الآبار، ومن بينها بئر زرمَّ، وآبار الديار التي تعرضت للعذاب الإلهي (← النووي، مج 1، ص 91–92؛ الخطاب، مج 1، ص 64–65؛ الخطيب الشربي، مج 1، ص 20؛ البهوي الحنبلي، مج 1، ص 31–32؛ الدسوقي، مج 1، ص 34؛ كاشف الغطاء، مج 2، ص 433، 436).

طُرحت في المراجع الفقهية كذلك قضيَّة ملكيَّة البئر وملكية مائتها. فالرأي الفقهي المشهور، هو أنَّ كلَّ من يحفر بئرًا في أرضه يصبح مالكًا لها (← الطوسي، المبسوط، مج 3، ص 280؛ النجفي، مج 38، ص 116). كذلك، برأي فقهاء الإمامية وفقهاء أهل السنة، من يحيي بئرًا في الأرض الموات، التي يكون

المقصود من حفرها تملّكها، فإنّ ملكيتها تعود لخبيئها؛ أما إذا حفرت البئر من دون أن يكون المقصود تملّكها بل الاستفادة منها لمدة محدودة، فالملكية لا تحصل، وإنما يكون للذي حفرها الأولوية في الاستفادة منها (→ الطوسي، البسيط، م.ن، ص281؛ النجفي، مج38، ص116–117؛ النووي، مج15، ص241؛ البهوي الحنفي، مج4، ص230؛ الموسوعة الفقهية، مج1، ص78).

الآبار العمومية من "المشتريات"، وجميع الناس حقوق متساوية في الاستفادة منها، وكلّ شخص يملك من مائها مقداراً يتصرف به (→ الشهيد الثاني، 1403هـ/1982م، مج7، ص184–185؛ النجفي، مج38، ص118–119؛ الموسوعة الفقهية، مج1، ص79). معظم الفقهاء متتفقون على أنّ مالك البئر مالكٌ لمائها أيضاً، (للطّلاق على النماذج ← النووي، مج15، ص240–242؛ الشهيد الثاني، 1403، مج7، ص187؛ ابن حجر العسقلاني، مج5، ص24؛ النجفي، مج22، ص354–355، مج38، ص116–117، 199؛ أيضاً → إيران، القوانين والأحكام، 1420هـ/2000م ألف ، "القانون المدني الإيراني" المادة 160)، لكنّ آخرين يرون أنّ مالك البئر حق الأولوية، يعني أنّ الآخرين بإمكانهم أن يستفيدوا من الماء الذي يفيض عن حاجة المالك (→ الطوسي، البسيط، ص318؛ مج3، ص281؛ نفسه، كتاب الخلاف، مج3، ص531–533؛ السمرقندى، مج3، ص318؛ البهوي الحنفي، مج4، ص230؛ للطّلاق على نقد هذا الرأي ← العلامة الحلى، 1420–1412، مج6، ص203–204؛ النجفي، مج38، ص117–119، 122–124). ولقد بحثت كتب قواعد الفقه، في حاشية قاعدة لا ضرر، حول صحة تطبيق هذه القاعدة على جواز استفادة الآخرين من الماء الفائض عن حاجة المالك، أو عدم صحتها (كأنموذج ← الموسوي البحنوردي، مج1، ص227–228؛ السيستاني، ص59–61).

من الأمور التي طرحت أيضاً في الكتب الفقهية، أحكام شراء البئر وشراء مياها وبيع مياها، وتأجيرها وتأجير مياها، وأحكام حفرها في الأرض المغتصبة، والأضرار والخسائر المالية والبشرية التي تنجم عن وجود البئر أو عن حفرها، في الطرق التي يعبرها الناس (→ العلامة الحلى، 1414هـ/1993م، مج12، ص60؛ النووي، مج11، ص160–161، 284؛ الخطيب الشربيني، مج2، ص345، 376؛ الحوى، مج2، ص256، 259، 262، 264، 265–264؛ الخطيب، ص233–314). وذكرت في القوانين الإيرانية، أحكام الاستفادة من البئر في "قانون التوزيع العادل للمياه" (على سبيل المثال ← إيران، القوانين والأحكام 1420هـ/2000م، ص482–510؛ أيضاً → الماء\*؛ الحرير\*؛ حيارة المباحثات\*؛ البيئة المحيطة\*).

**المصادر والمراجع:** حسن بن أبي طالب آبي، كشف الرموز في شرح المختصر النافع، ط. علي بناء اشتهرادي وحسين البزديّ، قم 1408-1987هـ/1989م؛ ابن إدريس الحليّ، كتاب السرائر الحاوي لتحرير الفتاوى، قم 1411-1989هـ/1990م؛ ابن البراج، المذهب، قم 1406هـ/1985م؛ ابن حجر العسقلانيّ، فتح الباري: شرح صحيح البخاريّ، بيروت: دار المعرفة، [لا تا.]؛ ابن عابدين، حاشية رد المحتار على الدر المختار: شرح تنوير الأ بصار، ط. أوفست بيروت 1399هـ/1979م؛ ابن قدامة، المغني، بيروت: عالم الكتب، [لا تا.]؛ ابن منظور؛ مرتضى بن محمد أمين الأنصاري، كتاب الطهارة، قم 1418-1994هـ/1997م؛ إيران. القوانين والآحكام، مجموعة قوانين اساسی-مدنی: با آخرين اصلاحات و الحالات [مجموعة القوانین الأساسية - المدنیة: مع آخر التعديلات والإضافات]، تحریر غلام رضا حجّی أشرفي، طهران 1379ش [2000م]؛ نفسه، مجموعة كامل قوانین و مقررات حقوقی، با آخرين اصلاحیه ها [مجموعة كامل القوانین والمقررات الحقوقیة، مع آخر التعديلات والإضافات]، تحریر غلام رضا حجّی أشرفي، طهران 1379ش [2000م]؛ منصور بن يوسف البهوي الحنبليّ، کشاف القناع عن متن الإقناع، ط. محمد حسن الشافعی، بيروت 1418هـ/1997م؛ عبد الرحمن الجزيريّ، كتاب الفقه على المذاهب الأربع، إسطنبول 1404هـ/1984م؛ إسماعيل بن حماد الجوهریّ، الصلاح: تاج اللغة وصحاح العربية، ط. أحمد عبد الغفور العطار، القاهرة 1376هـ/1956م، ط. أوفست بيروت 1407هـ/1986م؛ الحرّ العاملیّ؛ محمد بن محمد الخطاب، موهاب الجليل لشرح مختصر الخليل، ط. زکریا عمیرات، بيروت 1416هـ/1995م؛ ياسين الخطيب، "البئر وضمانها"، مجلة البحوث الإسلامية، العدد 56 (1420هـ/1999م)؛ محمد بن أحمد الخطيب الشربیّ، معنی المحتاج إلى معرفة معانی الفاظ المنهاج، مع تعليقات حوبلي بن إبراهيم الشافعی، بيروت: دار الفكر، [لا تا.]؛ أبو القاسم الخوئی، مبانی تکملة المنهاج، قم 1396ش [2017م]؛ محمد بن أحمد الدسوقيّ، حاشية الدسوقيّ على الشرح الكبير، [بيروت]: دار إحياء الكتب العربية [لا تا.]؛ وهبی مصطفی الزھیلیّ، الفقه الإسلاميّ وأدله، دمشق 1418هـ/1997م؛ محمد بن أحمد السمرقندی، تحفة الفقهاء، بيروت 1414هـ/1994م؛ علي السیستانيّ، قاعدة لا ضرر ولا ضرار، بيروت 1414هـ/1994م؛ محمد بن أحمد شمس الأنمة السرخسيّ، كتاب المبسوط، القاهرة 1331-1324هـ/1906-1912م، ط. أوفست إسطنبول 1403هـ/1983م؛ محمد بن مکی الشهید الأول، ذکری الشیعة فی أحكام الشريعة، قم 1419هـ؛ زین الدین بن علی الشهید الثاني، رسائل الشهید الثاني، رسالة 4: ماء البشر، قم 1379-

1380ش [2000م-2001م]؛ نفسه، روض الجنان في شرح إرشاد الأذهان، ط. حجرية طهران  
1303هـ/1885م، قم 1404هـ/1983م؛ نفسه، الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية، ط.  
محمد كلانتر، بيروت 1403هـ/1983م؛ محمد كاظم بن عبد العظيم الطباطبائيّ اليزيديّ، العروة  
الوثقى، بيروت 1404هـ/1984م؛ محمد بن الحسن الطوسيّ، كتاب الخلاف، قم 1407هـ/1996م؛ نفسه، المبسوط في فقه الإمامية، مج 1، ط. محمد تقى كشفي، طهران  
1387هـ/1967م، مج 3، ط. محمد باقر البهبوديّ، طهران [1388هـ/1968م]؛ حسن بن  
يوسف العلّامة الحليّ، تذكرة الفقهاء، قم 1414هـ/1993م؛ نفسه، مختلف الشيعة في أحكام  
الشريعة، قم 1412هـ/1991-1999م؛ علي بن حسين علم المدى، الانتصار، قم  
1415هـ/1994م؛ علي الغروي التبريزى، التنقح في شرح العروة الوثقى، محاضرات دروس آية الله  
الخوئيّ، مج 1، قم 1418هـ/1998م؛ أبو بكر بن مسعود الكاسانيّ، كتاب بدائع الصنائع في ترتيب  
الشرائع، بيروت 1402هـ/1982م؛ جعفر بن خضر كاشف الغطاء، كشف الغطاء عن مبهمات  
الشريعة الغراء، قم 1380ش [2001م]؛ جعفر بن حسن الحقّ الحليّ، شرع الإسلام في مسائل  
الحلال والحرام، ط. عبد الحسين محمد علي البقال، النجف 1389هـ/1969م؛ الموسوعة الفقهية،  
مج 1، الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1405هـ/1984م؛ حسن الموسوي  
البحتوريّ، القواعد الفقهية، النجف 1388هـ/1982-1969م، ط. أوفرست قم  
1402هـ/1981م؛ محمد بن علي الموسوي العاملی، مدارك الأحكام في شرح شرائع الإسلام، قم  
1410هـ/1989م؛ محمد حسن بن باقر النجفيّ، جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام، بيروت  
1401هـ/1981م؛ أحمد بن محمد مهدي النراقي، مستند الشيعة في أحكام الشريعة، مج 1، قم  
1415هـ/1994م؛ يحيى بن شرف النوويّ، المجموع: شرح المذهب، بيروت، دار الفكر، [لاتا].

/فريدة سعيدی/